

البند 6 من جدول الأعمال
WFP/EB.A/2016/6-D/1/Rev.2
مسائل الموارد والمالية والميزانية
للنظر

التوزيع: عام
التاريخ: 13 مايو/أيار 2016
اللغة الأصلية: الإنكليزية

وثائق المجلس التنفيذي متاحة على موقع برنامج الأغذية العالمي على الإنترنت (<http://executiveboard.wfp.org>).

التقرير السنوي للجنة مراجعة الحسابات

مشروع القرار*

يحيط المجلس علماً بوثيقة "التقرير السنوي للجنة مراجعة الحسابات" (WFP/EB.A/2016/6-D/1/Rev.2).

إلى المجلس التنفيذي

يسرّ لجنة مراجعة الحسابات في البرنامج أن تتقدم بتقريرها السنوي إلى المجلس التنفيذي للنظر فيه، وذلك بمقتضى اختصاصاتها⁽¹⁾ المعتمدة في الدورة العادية الثانية للمجلس عام 2011.

ويقدم هذا التقرير موجزاً لأبرز أنشطة اللجنة وأرائها في الفترة من 1 أبريل/نيسان 2015 إلى 31 مارس/آذار 2016. ويصادف التاريخ الأخير إنجاز الحسابات المالية السنوية، وهي محور رئيسي من محاور تركيز اللجنة. ويمكن الحصول على معلومات أكثر تفصيلاً عن أنشطتنا من محاضر اجتماعات اللجنة، وبنود العمل الملحقة بمحاضر الاجتماعات، وفي موجز المناقشات مع مكتب المجلس التنفيذي للبرنامج واللجنة على استعداد لمناقشة هذا التقرير أو أي جانب آخر من جوانب عملها مع المجلس.

جيمس روز

رئيس لجنة مراجعة الحسابات

31 مارس/آذار 2016

* هذا مشروع قرار، وللاطلاع على القرار النهائي المعتمد من المجلس، يرجى الرجوع إلى وثيقة القرارات والتوصيات الصادرة في نهاية الدورة.
⁽¹⁾ اختصاصات لجنة مراجعة الحسابات في البرنامج.

موجز تنفيذي

تمكنت لجنة مراجعة الحسابات من تنفيذ خطة عملها وفقاً لاختصاصاتها بالتعاون الكامل من جانب المديرية التنفيذية والإدارة. ولم تلاحظ اللجنة أي نقاط ضعف في الضوابط الداخلية أو بيانات خاطئة في الكشوف المالية لشهر مارس/آذار 2016. واعتمدت اللجنة على تأكيدات وعروض قدمتها الإدارة، ومكتب المفتش العام، والمراجع الخارجي للحسابات.

ويسر لجنة مراجعة الحسابات أن تشهد استكمال التغييرات التي أدخلتها الإدارة على عملية العدالة، والتعاون فيما بين مكتب المفتش العام، ومكتب الشؤون القانونية، وشعبة الموارد البشرية لوضع عملية مستدامة.

ويتواصل تحسين العمليات العامة لإدارة المخاطر والضوابط الداخلية انطلاقاً من أساس طيب. وتُبدي الإدارة استعدادها للمضي في دفع عملية التحسين وتعديل الضوابط مع تغير عمليات البرنامج.

وقد استعرضت اللجنة عدة عروض تتعلق بالإطار المالي الجديد ونهج التخطيط الاستراتيجي القطري. وليست لديها أية شواغل فيما يتعلق بالمبرر الاستراتيجي لهذه التغييرات، وسوف تواصل استعراض أنشطة إدارة التغيير اللازمة لتنفيذ النهج.

المقدمة وسير عمل لجنة مراجعة الحسابات

الاختصاصات

1- اعتمد المجلس التنفيذي اختصاصات لجنة مراجعة الحسابات في دورته العادية الثانية عام 2011؛ ويقدم نظامها الداخلي توجيهات إضافية، وهو مدرج في الملحق الأول من هذه الوثيقة.

2- وتشمل مسؤوليات اللجنة إساءة المشورة للمجلس التنفيذي والمدير التنفيذي في المسائل التالية:

- ◀ المراجعة الداخلية للحسابات؛
 - ◀ إدارة المخاطر والضوابط الداخلية؛
 - ◀ الكشوف المالية؛
 - ◀ المحاسبة؛
 - ◀ المراجعة الخارجية للحسابات؛
 - ◀ القيم والأخلاق؛
 - ◀ الادعاءات بأنشطة غير سليمة.
- وقد أعدت اللجنة هذا التقرير وفقاً لذلك الترتيب.

تكوين لجنة مراجعة الحسابات

3- ترد قائمة بأعضاء اللجنة الحاليين في الملحق الثاني. ويراعي هذا التكوين التوازنات المناسبة من حيث نوع الجنس والإقليم، وفق ما حدده المجلس.

4- شارك الأعضاء الجدد الثلاثة، وهم السيدة Elaine June Cheung، والسيد Omkar Goswami، والسيد Suresh Kana، في الاجتماعات التي عُقدت في ديسمبر/كانون الأول 2015 ومارس/آذار 2016. وأثناء الاجتماع الذي عُقد في ديسمبر/كانون الأول 2015، انتخبت اللجنة السيد James A. Rose رئيساً.

أنشطة لجنة مراجعة الحسابات

- 5- يغطّي هذا التقرير الفترة من 1 أبريل/نيسان 2015 إلى 31 مارس/آذار 2016. ويقدم لمحة عامة عن عمل اللجنة، ويسلط الضوء على القضايا التي تتطلّب اهتمام المجلس التنفيذي والمديرة التنفيذية.
- 6- وقد اجتمعت اللجنة ثلاث مرات خلال هذه الفترة - في يونيو/حزيران 2015، وديسمبر/كانون الأول 2015، ومارس/آذار 2016. وأثناء الاجتماعات الرسمية، عقد أعضاء اللجنة و/أو رئيسها مؤتمرات هاتفية مع المفتش العام وإدارة البرنامج بشأن مسائل تتطلّب اهتمام اللجنة.
- 7- ويشترك في اجتماعات اللجنة عادة المدير التنفيذي، والمديرون التنفيذيون المساعدون المعنيون، ورئيس الديوان، والمفتش العام وموظفهم.
- 8- وفي اليوم الأول والأخير من كل اجتماع، تعقد لجنة مراجعة الحسابات دورات تنفيذية للأعضاء فقط، وعادة مع المدير التنفيذي للبرنامج. وتركّز هذه الدورات على قضايا استراتيجية، وتزوّد اللجنة بآراء ثاقبة عن أولويات البرنامج واحتياجاته. وتستخدم الدورات أيضاً لتفاسم شواغل اللجنة مع المدير التنفيذي، والإبلاغ عن الأمور التي تتطلّب اهتماماً عاجلاً من جانبه.
- 9- وقد كانت اجتماعات اللجنة مع مكتب المجلس التنفيذي ذات قيمة بالغة، إذ أتاحت حلقة وصل رئيسية مع المجلس نظراً لأن المكتب يقدم الآراء والأولويات الموحدة لأعضاء البرنامج.
- 10- وأثناء اجتماع مارس/آذار 2016، وافقت اللجنة على النظام الداخلي المحدّث مع إضافة أقسام تتعلق باعتماد المحاضر، وخطة عمل اللجنة.
- 11- وتعدّ الزيارات الميدانية حاسمة لكي يفهم أعضاء اللجنة عمليات البرنامج. وتُخطّط هذه الزيارات بالتشاور مع مساعد المدير التنفيذي لإدارة تسيير الموارد والمساءلة، وأمانة مكتب المجلس التنفيذي، والمديرين القطريين، وتغطّي تكاليفها عن طريق ميزانية لجنة مراجعة الحسابات.
- 12- ويسر اللجنة أن تلاحظ أن زيارة ميدانية تمت في عام 2015: فقد زارت عضوة اللجنة السيدة Kholeka Mzondeki مكتبي كينشاسا وغوما في جمهورية الكونغو الديمقراطية في أبريل/نيسان 2015. وركّزت المناقشات مع المدير القطري، ونائب المدير القطري، وكبير الموظفين الماليين، ورؤساء البرامج على عملية إعلان حالة الطوارئ، وتحديد المستفيدين، وانصبت أنشطة التغذية على العناصر التغذوية، وأنشطة المساعدة الغذائية مقابل العمل، وبرامج التحويلات القائمة على النقد. وتضمّنت زيارتها تقديم عرض لموظفي البرنامج عن دور لجنة مراجعة الحسابات.
- 13- وتلتزم اللجنة بمواصلة القيام بزيارات ميدانية مع تحمّل البرنامج للحدّ الأدنى من التكلفة. ومن المخطط أن تقوم السيدة Irena Petruškevičienė بزيارة ميدانية في أواخر مايو/أيار وأوائل يونيو/حزيران 2016 تستعرض خلالها عمليات البرنامج في لبنان والأردن التي تدعم اللاجئين السوريين والمجتمعات المحلية المستضيفة. وستركّز هذه الزيارة على التحويلات القائمة على النقد لمساعدة اللجنة على فهم هذه الطريقة بشكل أفضل.
- 14- وتشهد لجان مراجعة الحسابات في مختلف أنحاء العالم تطوراً متواصلاً لمساعدة الإدارة والهيئات الرئاسية على التعامل مع الطبيعة العامة لعمليات الحوكمة، والمخاطر، والامتثال، والأخلاق، والمسائل الرقابية التي تؤثر على أهداف المنظمة. وتُعرب اللجنة عن امتنانها للمديرة التنفيذية وفريقيها من كبار الموظفين ومكتب المجلس التنفيذي على المساعدة التي قدّمها للجنة من أجل القيام بواجباتها.

المراجعة الداخلية للحسابات والتحقيقات

- 15- رحّبت لجنة مراجعة الحسابات باستراتيجية المراجعة الداخلية للبرنامج (2016-2018)، والتي استندت إلى أساليب عمل حاسمة وروابط واضحة بين أنشطة مراجعة الحسابات الداخلية والتخفيف من المخاطر.

- 16- وقد تابع مكتب المفتش العام خطة مراجعة الحسابات المتفق عليها للفترة 2015-2016 أثناء هذه الفترة. واستندت أي تأجيلات لمراجعة الحسابات إلى أسباب سليمة.
- 17- وناقشت اللجنة في اجتماعها المعقود في ديسمبر/كانون الأول 2015 برنامج مراجعة الحسابات الداخلية لعام 2016، ورَحِّبَتْ بنهجه القائم على المخاطر بدلاً من النهج الدوري. وأعرب أعضاء اللجنة عن تقديرهم لتأكيد المفتش العام بأن العمليات التسع عشرة المبرمجة لمراجعة الحسابات في عام 2016 سوف تكفي لإبداء رأي ضمان سلبي عن الحوكمة وإدارة المخاطر والضوابط في البرنامج.
- 18- وتلاحظ اللجنة بارتياح استمرار ارتفاع معدل قبول الإدارة بتوصيات المراجعة الداخلية للحسابات، وكذلك أعمال متابعة تنفيذ التوصيات المتعلقة بالمخاطر المرتفعة.
- 19- ويقاس تطوّر وظيفة مراجعة الحسابات الداخلية في البرنامج على أساس نموذج قدرة مراجعة الحسابات الداخلية بالنسبة للقطاع العام التابع لمؤسسة بحوث مراجعي الحسابات الداخليين. وأعرب أعضاء اللجنة عن سرورهم لملاحظة أن هذه الوظيفة حققت درجة قدرة على المستوى 4 - "موجّهة" (من مجموع خمسة مستويات).
- 20- وأحاطت اللجنة علماً مع الارتياح بمبادرة المفتش العام لإجراء تقييم خارجي من أجل تقييم توافق نشاط مراجعة الحسابات الداخلية في البرنامج مع تعريف معهد مراجعي الحسابات الداخليين لمراجعة الحسابات الداخلية، ومدوّنة الأخلاق والمعايير الخاصة به.
- 21- وتؤيّد اللجنة تركيز المفتش العام على مخاطر التدليس والفساد. وأحاط أعضاء اللجنة علماً بالسياسة المنقّحة لمكافحة التدليس والفساد (WFP/EB.A/2015/5-E/1)، والإطار الجديد لجزءات البائعين التابع للبرنامج، والذي صدر ضمن تعميمات المديرية التنفيذية في الفصل الرابع من عام 2015.
- 22- ولاحظت اللجنة أنه على الرغم من الجهود المستمرة لتعيين المزيد من الموظفين الفنيين، لا تزال هناك كثير من الوظائف الشاغرة في مكتب المفتش العام. ويمكن أن يكون لهذه الحالة تأثير سلبي في المدى الطويل على عمل مكتب المفتش العام.
- 23- وفي أعقاب اجتماع اللجنة في مارس/آذار 2016 تلقت التقرير السنوي للمفتش العام الذي اتسق مع التقارير والإحاطات السابقة المقدمة إلى اللجنة. وبالنسبة للسنوات المقبلة فإن اللجنة تتطلع إلى تلقي التقرير المذكور قبل اجتماعها في شهر مارس/آذار.

إدارة المخاطر والضوابط الداخلية

- 24- أشارت اللجنة إلى عمل البرنامج لإدخال تحسينات على إدارتها للمخاطر المؤسسية وضوابطها الداخلية. واعترفت اللجنة بأن وضع برنامج عن إدارة المخاطر المؤسسية، ونظام سليم للضوابط الداخلية ينطوي على أهمية حيوية بالنسبة لمنظمة عالمية كبيرة مثل البرنامج. ويُعدّ البرنامج بحاجة إلى تحديد وتقييم وتخفيض مخاطر الامتثال الاستراتيجي والتشغيلي والمالي التي يمكن أن تؤثر على أهدافه وأصوله وموظفيه. غير أن اللجنة اعترفت أيضاً بأنه لا يمكن لأي برنامج لإدارة المخاطر والضوابط الداخلية أن يقضي على جميع المخاطر أو يمنع الأحداث السلبية، حتى لو صُمّم أو نُفِّذ بطريقة جيدة.
- 25- ويستند عمل البرنامج بشأن إدارة المخاطر المؤسسية والضوابط الداخلية بصورة أساسية إلى الأنشطة التالية:
- (أ) العمل الذي يضطلع به دائرة إدارة المخاطر التشغيلية، والذي يُحدّد المخاطر التي قد تؤثر على وحدات العمل الفردية مثل المكاتب القطرية، والمكاتب الإقليمية، وشُعَب المقر، والمخاطر التي تتعرّض لها المنظمة ككل، وخاصة في حالات الطوارئ؛
- (ب) بيانات تأكيد مفصّلة عن فعالية الضوابط الداخلية، والتي صدّقها ووقّعها 136 مديراً من مدراء البرنامج فيما يتعلق بعام 2015، بمن فيهم نائب المديرية التنفيذية، والمديرون التنفيذيون المساعدون، والمديرون الإقليميون، والمديرون القطريون، ومديرو جميع مكاتب البرنامج، ومديرو الشُعَب في المقر، وهو ما يمثّل الالتزام بالعملية بنسبة 100 في المائة - وكانت بيانات الضمان عام 2015 أكثر تفصيلاً مقارنة بالسنوات السابقة، وخضع كل منها على الأقل لاستعراض واحد رفيع المستوى؛

ج) مراجعات الحسابات الداخلية التي قام بها مكتب المفتش العام لتقديم ضمان بشأن الحوكمة، والسياسات، والمخاطر، والموارد، والقضايا التشغيلية، وقضايا المساءلة عن طريق خدمة رقابة مستقلة وموضوعية.

26- وأحاطت اللجنة علماً بأن من المتوقع أن يحتفظ كل مكتب من مكاتب البرنامج بسجل مستكمل للمخاطر. وتدرج في سجل المخاطر المؤسسية المخاطر الرئيسية التي قد تؤثر سلباً على الأهداف المؤسسية للبرنامج. ويوجد في الوقت الحاضر 14 مخاطرة رئيسية في سجل المخاطر المؤسسية، ولكل مخاطرة منها: (1) فئة للمخاطرة؛ (2) واحتمالها؛ (3) وتأثيرها؛ (4) ومستوى مخاطرتها؛ (5) وصاحب (أصحاب) المخاطرة.

27- ويوجد من بين هذه المخاطر الرئيسية الأربع عشرة بعض المخاطر الوثيقة الصلة على نحو خاص بالبرنامج في سياق الخطة الاستراتيجية التالية، وعملية التخطيط الاستراتيجي القطري، واستعراض الإطار المالي الجديد، وإطار النتائج المؤسسية. وهذه المخاطر هي:

28- مخاطر الأمن والصحة والسلامة بالنسبة للموظفين. وهي تُعد وثيقة الصلة على نحو خاص بحالات الطوارئ من المستوى 3 كما في

حالة الطوارئ الإقليمية السورية، وكما في العراق وجنوب السودان واليمن، وكما في جمهورية أفريقيا الوسطى وشمال نيجيريا.

29- الافتقار إلى قدرة الشركاء التي تؤثر في فعالية البرنامج. مع أن البرنامج قد استفاد من العمل مع شركاء أكفاء في معظم العمليات، إلا أن هناك حالات من عدم كفاية قدرة الشركاء، خاصة في المجال المتنامي للتحويلات القائمة على النقد. ومع أن احتمال هذه المخاطرة لا يزال منخفضاً نسبياً، إلا أن أثرها كبير على سمعة البرنامج. وتعتقد لجنة مراجعة الحسابات أن هذا المجال بحاجة إلى مزيد من الاهتمام.

30- الافتقار إلى مهارات كافية للمبادرات الجديدة، وخاصة للتحويلات القائمة على النقد. ففي عام 2015، استأثرت التحويلات القائمة على النقد بنسبة 27 في المائة من مجموع التمويل الملتزم به. وتتزايد هذه الحصة بسرعة، ونظراً للتغيرات في أفضلية المانحين، فمن المتوقع أن تشكل نسبة أكبر من التمويل الإجمالي في المستقبل. ويتطلب تصميم المخططات المناسبة للتحويلات القائمة على النقد على المستوى القطري، واختيار الشركاء المتعاونين المناسبين، وتنفيذ برامج معقدة غالباً للتحويلات القائمة على النقد مع ضمان أن تعود هذه الفوائد بالفعل إلى المستفيدين المستهدفين، توفير مهارات تختلف كثيراً عن تلك المهارات المطلوبة لتوزيع الأغذية. وأشارت اللجنة إلى مخاطر محتملة في هذا المجال، ونصحت بالاستثمار في أناس لديهم المهارات المطلوبة، والمزيد من الآراء الثاقبة، ومراقبة برامج التحويلات القائمة على النقد، دون أن يكون ذلك على حساب السرعة والكفاءة.

31- بيئة التمويل التي تتسم بالتحدي: إن تزايد احتياجات المستفيدين على المدى الطويل - والتي تقدر الآن بـ 8 مليارات دولار أمريكي سنوياً - مع اقترانها في نفس الوقت بحالات طوارئ من المستوى 3، يمكن أن تُجهد قدرة المانحين. وهذا يتطلب عدة مبادرات، من قبيل الدعوة إلى تمويل مرن ويمكن التنبؤ به على المدى الطويل، وتخصيص موارد شفافة، وبيان واضح بالنتائج التي تحققت بأموال المانحين عن طريق إطار مالي قائم على الأنشطة؛ ومبادرات محلية لتعبئة الموارد، والمزيد من المساهمات من جانب مانحين غير تقليديين.

32- وعلى الرغم من المخاطر المذكورة أعلاه، لاحظت اللجنة أن البرنامج قد حسن بصورة منتظمة من نوعية وتقسيمات سجل مخاطره. وتتطلع اللجنة إلى المزيد من التحسينات، بما في ذلك قاعدة بيانات شاملة ومستكملة بصورة مستمرة لقضايا المخاطر.

33- وبالإضافة إلى سماع آراء الضمان من جانب 136 من كبار موظفي البرنامج، فحصت اللجنة رأي مكتب المفتش العام، والذي استند إلى المراجعات الداخلية للحسابات، وعمليات التفتيش، والتحقق، وخدمات الضمان.

34- ويستند عمل مكتب المفتش العام إلى الضمانات السلبية. وفي هذا السياق، كانت النتيجة الرئيسية للعمل الرقابي لمكتب المفتش العام في عام 2015 مرضية من حيث أنها لم تكشف عن أي نقاط ضعف هامة في الضوابط الداخلية، والحوكمة، وعمليات إدارة المخاطر التي كانت كفيلة بأن تمنع البرنامج من تحقيق أهدافه.

(أ) فقد ركّز مكتب المفتش العام على ثلاثة مواضيع للمخاطر في عام 2015:

- 1- دور خدمات اللوجستيات المشتركة. وكانت النتيجة هي وجود هيكل سليم وبيئة رقابية صارمة لخدمات اللوجستيات المشتركة، والتي ساعدت على إيجاد حلول معقّدة للبرنامج وشركائه؛ ومن الأمثلة على ذلك، نجاحها في الاستجابة لحالة الطوارئ الخاصة بالإيولا في غرب أفريقيا.
- 2- إدارة الميزانية التشغيلية للبرنامج. لاحظ مكتب المفتش العام التحسينات في البيئة الرقابية لإدارة الميزانية التشغيلية في مناطق جغرافية مختلفة، وفي عمليات من المستوى 2 والمستوى 3، واقترح بعض التحسينات.
- 3- التحويلات القائمة على النقد. تحسّنت العمليات والضوابط الخاصة بالتحويلات القائمة على النقد في عام 2015، وتطوّرت أساليب العمل الخاصة بالتحويلات المذكورة. ولكن ظلّت هناك مخاطر تتعلّق بما يلي:
 - ◀ قدرة البرنامج على تجميع بيانات كافية لبيان تفوّق برامجه الخاصة بالتحويلات القائمة على النقد، وليصبح الشريك المفضّل للمانحين فيما يتعلّق بأنشطة التحويلات القائمة على النقد؛
 - ◀ الثغرات بين تصميم النظام، وعمليات الرقابة المعيارية، والعمليات الفعلية في الميدان؛
 - ◀ احتمال التبدليس الميداني، وسوء التخصيص، والفساد في التحويلات القائمة على النقد؛
 - ◀ والمخاطر الناتجة على السمعة، وخاصة في العمليات من المستوى 3.
- 4- ونظراً للأهمية المتزايدة للتحويلات القائمة على النقد في تمويل البرنامج، سوف يواصل مكتب المفتش العام التركيز على المخاطر المتعلقة بهذه التحويلات في عام 2016.

35- وتعتقد لجنة مراجعة الحسابات بشكل عام أن البرنامج أعطى أهمية كافية لإدارة المخاطر والضوابط الداخلية في عام 2015. غير أن دور إدارة المخاطر والضوابط الداخلية سوف يصبح أكثر أهمية في الخطة الاستراتيجية القادمة نظراً إلى عملية التخطيط الاستراتيجي القطري، والإطار المالي الجديد، والتغيرات في المحاسبة الهادفة إلى مزيد من التفصيلات فيما يتعلّق بعمليات تقدير التكلفة وتحديد البيانات القائمة على الأنشطة.

الرقابة على الخزّانة والاستثمارات

- 36- تلقّت لجنة مراجعة الحسابات معلومات عن أداء حافظة استثمارات البرنامج القصيرة الأجل، والتقارير السنوي لعام 2015 عن إدارة استثمارات البرنامج. وبعد مراعاة المبادئ التوجيهية والقيود المتعلقة بالاستثمارات وأوجه المخاطر المحيطة بها، تستطيع اللجنة أن تقول إنها تبدو مرضية.
- 37- ولاحظت اللجنة أن البرنامج يستخدم خيارات مختلفة بالنسبة للتجار بالعملة والتحوّط القائم مستنداً إلى ممارساته المحافظة لإدارة المخاطر. وينبغي الاستمرار في رصد الممارسات الحالية لضمان اتساقها مع سياسات البرنامج ومستوى تحمّل المخاطر لديه.

الكشوف المالية

38- بعد المعلومات التي أتيحت للجنة مراجعة الحسابات في اجتماعها المعقود في مارس/آذار 2016 عن إعداد الكشوف المالية السنوية، والمعلومات التي قدّمها المراجع الخارجي للحسابات، أصبح بوسع اللجنة أن تقول أن مشروع الكشوف المالية يبدو ملائماً لوضعه في صيغته النهائية من جانب إدارة البرنامج والمراجع الخارجي للحسابات. ولم يتم إبلاغ اللجنة بمسائل تنطوي على الافتقار إلى ضمان معقول بالنسبة لأي أخطاء مادية.

المحاسبة

- 39- أكد المراجع الخارجي للحسابات للجنة مراجعة الحسابات أن الكشوف المالية أعدت وفقاً للمعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام، وأنه لم يطرأ أي تغيير على تطبيق البرنامج لتلك المعايير، لأنه لم يبدأ في عام 2015 نفاذ أية معايير جديدة ومبادئ توجيهية للممارسة الموصى باتباعها.
- 40- ولاحظت اللجنة بارتياح أن البرنامج يواصل متابعة تطوير المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام، من خلال مشاركته في فرقة عمل الأمم المتحدة المعنية بهذه المعايير.

المراجعة الخارجية للحسابات

- 41- هذه هي السنة الأخيرة في عقد السنوات الست مع المراجع العام للهند لإجراء المراجعة الخارجية لحسابات البرنامج. وقد ناقشت اللجنة عملية مراجعة الحسابات، وتوصلت إلى رأي عن مصداقية الحسابات السنوية للبرنامج. واستناداً إلى المعلومات التي تم تقديمها، تتفق اللجنة مع مشروع رأي المراجع الخارجي للحسابات غير المشفوع بتحفظات.
- 42- وقد انتهت فترة عمل المراجع العام للهند كمراجع خارجي لحسابات البرنامج بمراجعة الكشوف المالية لعام 2015. والمراجع الخارجي الجديد لحسابات البرنامج هو المراجع العام لفرنسا. وقد تولّى السيد روز، رئيس لجنة مراجعة الحسابات، تمثيل اللجنة في عملية الاختيار بدعم من مكتب المجلس التنفيذي. وتشكر اللجنة المراجع العام للهند على الخدمات التي قدمها طوال السنوات الست الماضية، وتتطلع إلى العمل مع المراجع العام لفرنسا.
- 43- ويستكمل المراجع الخارجي للحسابات إنجاز تقارير المراجعة عن وظيفة النقل الجوي وبرامج التغذية المدرسية التابعة للبرنامج. وسوف تُرفع هذه التقارير إلى المجلس في دورته السنوية لعام 2016.

القيم والأخلاق

- 44- لم تلاحظ لجنة مراجعة الحسابات أي شواغل فيما يتعلق بالقيم والأخلاق في البرنامج.
- 45- وعملاً بالمادة 17 من اختصاصات لجنة مراجعة الحسابات، وقّع جميع أعضاء اللجنة في ديسمبر/كانون الأول 2015 الإعلان السنوي الخاص بالاستقلال وبيان المصالح المالية، وقدموه إلى رئيس المجلس.

الادعاءات بأنشطة غير سليمة

- 46- لاحظت لجنة مراجعة الحسابات التحسُّن الذي طرأ على عملية إعداد التقارير التأديبية، والتي توفّر الشفافية بالنسبة للحالات والحصائل وحسن توقيت التحقيقات.
- 47- وأوصت اللجنة بوضع نظام مركزي لإدارة الادعاءات، وشجّعت على التعاون بين مكتب المفتش العام، ومكتب الشؤون القانونية، ومكتب الأخلاقيات، وشعبة الموارد البشرية.
- 48- وترى اللجنة أن الزيادة في عدد الحالات التي تم الإبلاغ عنها تعكس الزيادة في موثوقية العملية التأديبية وفعاليتها، وهو ما يؤدي إلى استعداد أكبر لإعداد تقارير عن القضايا والفصل فيها.

التصورات والرؤى الإضافية

- 49- ناقشت لجنة مراجعة الحسابات في عدة اجتماعات الإطار المالي المحدّث والخطط الاستراتيجية القطرية. وأشادت اللجنة بالتحوّل إلى الخطط الاستراتيجية القطرية والأساليب المحسّنة للإبلاغ عن الإطار المالي. وسوف تتولّى خطة عمل اللجنة رصد هذه التغييرات

الملحق الأول

النظام الداخلي للجنة مراجعة الحسابات في برنامج الأغذية العالمي

السند: المادة 27 من اختصاصات لجنة مراجعة الحسابات في برنامج الأغذية العالمي، والتي وافق عليها المجلس التنفيذي في 15 نوفمبر/تشرين الثاني 2011.

27) يجوز للجنة، رهنا بهذه الاختصاصات، وضع نظامها الداخلي لمساعدة أعضائها على تنفيذ مسؤولياتهم. ويقدم النظام الداخلي للجنة إلى المجلس التنفيذي والمدير التنفيذي لأغراض الإحاطة.

الإجراء 1: وضع النظام الداخلي واستعراضه والتشاور بشأنه.

1-1 تحدد لجنة مراجعة الحسابات مدى ضرورة النظام الداخلي، وتضع مسودته، وتعرض موادها على المجلس التنفيذي والمدير التنفيذي للمشورة.

2-1 يتعين الإبقاء على مواد النظام الداخلي في أدنى مستوى ممكن.

3-1 تنتظر المشاورات في الاستفسارات المتعلقة بمواءمة مواد النظام مع اختصاصات اللجنة، وكذلك المتعلقة بسبل تمكين النظام الداخلي من الدفع قديماً، بكل كفاءة وفعالية، بمهمة البرنامج وبدور لجنة مراجعة الحسابات لتعزيز عمليات الحوكمة والمخاطر والضوابط والامتثال في البرنامج. وكما لوحظ في اختصاصات اللجنة، فإن ذلك يشمل "ضمان فعالية نظم الضوابط الداخلية، وإدارة المخاطر، ومهام مراجعة الحسابات والرقابة، وعمليات الحوكمة". وفيما عدا الظروف الاستثنائية، تحدد فترة المشاورات بشهر واحد على الأقل.

4-1 يجوز للجنة مراجعة الحسابات أن تعتمد النظام الداخلي رسمياً بعد فترة المشاورات – مع أية تعديلات ملائمة – وذلك في الاجتماع التالي المقرر بصورة اعتيادية.

5-1 تقوم أمانة لجنة مراجعة الحسابات سنوياً بإدراج بند في جدول أعمال اللجنة عن استعراض جميع مواد النظام الداخلي – بالإضافة إلى اختصاصات اللجنة – لضمان استمرار صلاحيتها ومواءمتها مع احتياجات البرنامج واللجنة.

الإجراء 2: تعيين رئيس اللجنة

1-2 عملاً على ضمان استقلال لجنة مراجعة الحسابات، تعمل اللجنة على أن تتوفر لديها قيادة مستمرة يمكنها تنظيم أعمالها والتحدث باسمها. ويدرك أعضاء اللجنة أن استقلال اللجنة وقدرتها على العمل بتضرران في حال عدم وجود رئيس لها.

2-2 يتم اختيار الرئيس وفقاً للمادة 23 من اختصاصات اللجنة.

3-2 في حال غياب دور رئيس اللجنة في الفترات بين اجتماعاتها بسبب الاستقالة أو انتهاء فترة العضو المعني، يُعيّن أعضاء اللجنة الباقون رئيساً بالإنابة ليقوم بدور الرئيس إلى أن تتعقد اللجنة وتختار رئيساً جديداً لها.

4-2 في حال عدم توفر الرئيس لحضور اجتماع مطلوب مع الإدارة أو مع مكتب المجلس التنفيذي أو لحضور مناسبة رسمية أخرى، يعين الرئيس، بالتشاور مع الأعضاء، أحد أعضاء اللجنة الآخرين لتمثيل اللجنة بنفس أسلوب الرئيس وصفته.

الإجراء 3: ملاحظة عمليات البرنامج

- 1-3 تعتقد لجنة مراجعة الحسابات اعتقاداً ثابتاً بأن قدرة أعضاء اللجنة على تحسين دورهم تقتضي قيامهم بملاحظة عمليات البرنامج خارج إطار الاجتماعات الرسمية التي تعقدتها اللجنة وفقاً للسلطة التي تمنحها المادة 4 من اختصاصاتها.
- 4) تتمتع لجنة مراجعة الحسابات بكل السلطة اللازمة للوفاء بمسؤولياتها، بما في ذلك الوصول إلى معلومات البرنامج وسجلاته ومراقفه وموظفيه.
- 2-3 تتمثل الغاية من ملاحظة العمليات في الدفع قدماً بتعليقات اللجنة واستنتاجاتها فيما يتعلق بعمليات الحوكمة والمخاطرة والمراقبة والامتثال في البرنامج.
- 3-3 يمكن لطريقة الملاحظة أن تشمل زيارات موقعية إلى مكاتب البرنامج الإقليمية أو القطرية أو إلى مكاتب أو عمليات شركائه، أو المشاركة في اجتماعات موظفي البرنامج والحضور في جلسات التشاور، أو مرافقة موظفي المراجعة الداخلية للحسابات أثناء مهامهم، أو غير ذلك من مناسبات أو أنشطة للدفع قدماً بالهدف من الملاحظة.
- 4-3 تشمل الاعتبارات المتعلقة بتحديد مدى ملاءمة الملاحظة ما يلي، وذلك على سبيل المثال لا الحصر:
- الأثر على عمليات البرنامج، بما في ذلك، على سبيل المثال لا الحصر، القدرة على دعم أعضاء اللجنة في الميدان أو في مكان الاجتماع، وأثر أعضاء اللجنة المحتمل على الحوار العادي المفتوح بين الموظفين، والقدرة على تنسيق المسائل اللوجستية والنقل؛
 - سلامة أعضاء اللجنة وأمنهم؛
 - الاحتياجات والتقييدات والتلقيحات، فيما يتعلق بالرعاية الصحية؛
 - المتطلبات اللغوية؛
 - تحديد الجهة القيادية التابعة للبرنامج أو لشريك له والتي ستستضيف عملية الملاحظة، وإجراء التشاور معها؛
 - التكلفة الكلية لجهود الملاحظة بما في ذلك تكاليف النقل والإقامة والدعم؛
 - الصفة التمثيلية الجغرافية والتشغيلية للموقع الذي ستجري زيارته بالنسبة لعمليات البرنامج الكلية؛
 - برامج البرنامج ومبادراته الجديدة؛
 - مجالات التركيز المحددة لاهتمامات أعضاء اللجنة، من قبيل نظم التكنولوجيا، والموارد البشرية، والمشتريات؛
 - والوجستيات، وعمليات الشركاء، وغير ذلك؛
 - عمليات المراجعة أو التقييمات أو غير ذلك من أنشطة مراقبة المكتب أو البرنامج، مما أجري مؤخراً أو يجري حالياً؛
 - الروى المتوقعة التي ستسترشد بها توصيات لجنة مراجعة الحسابات وتقريرها السنوي؛
 - عدد بعثات الملاحظة وتوقيتها خلال السنة التقويمية.
- 5-3 تتطلب عمليات الملاحظة موافقة المدير التنفيذي أو من يعينه أو مكتب المجلس التنفيذي.
- 6-3 يتطلب تحديد عمليات الملاحظة وجدولها الزمني التشاور مع المدير التنفيذي أو من يعينه/يعينها.

7-3 تتكفل أمانة لجنة مراجعة الحسابات بأن يتضمن جدول أعمال اللجنة، في أعقاب أية بعثة للملاحظة، مناقشة للملاحظة. وتناقش اللجنة الرؤى التي تم تحديدها خلال الملاحظة وكذلك الدروس المستفادة فيما يتعلق بكفاءة بعثة الملاحظة وفعاليتها. وتستخدم هذه الرؤى في الأغراض التالية:

- طرح بنود إضافية على جدول أعمال اللجنة، وكذلك توصياتها وتقريرها السنوي،
- والاسترشاد بها فيما يتعلق بطبيعة عمليات الملاحظة في المستقبل، وتوقيتها وكفاءتها وفعاليتها.

8-3 تذكر لجنة مراجعة الحسابات الملامح الرئيسية لجميع عمليات الملاحظة في تقريرها السنوي المقدم إلى المجلس التنفيذي.

الإجراء 4: إعلان الاستقلال وبيان المصالح المالية

1-4 تتكفل أمانة لجنة مراجعة الحسابات بأن يُطلب من جميع أعضاء اللجنة سنوياً بأن يعلنوا بصورة خطية استقلالهم وأن يرفقوا ذلك ببيان عن مصالحهم المالية، وأن يسلموا بمتطلبات السرية، عملاً بالمواد التالية من اختصاصات اللجنة:

14) لما كان دور اللجنة هو تقديم المشورة الموضوعية، فإن الأعضاء يبقون مستقلين عن أمانة البرنامج، والمجلس التنفيذي، ويكونون بمعزل عن أي تضارب حقيقي أو ظاهر في المصالح.

17) يوقع أعضاء اللجنة على إعلان سنوي للاستقلال وبيان عن المصالح المالية، ويقدمونها إلى رئيس المجلس التنفيذي، تبعاً لإجراءات تنشئها اللجنة بموجب قواعدها الإجرائية.

31) تظل جميع الوثائق والمعلومات السرية التي تُعرض على اللجنة، أو تحصل عليها، وثائق سرية ما لم يتقرر خلاف ذلك. ويقر أعضاء اللجنة بهذا الالتزام كتابة وقت تعيينهم.

2-4 تحدد طريقة الاعتراف وشكله بالذيل ألف المرفق بنظام اللجنة الداخلي، وتجمعه أمانة اللجنة وتقدمه إلى رئيس المجلس التنفيذي، مع تقديم نسخة منه إلى المدير التنفيذي المساعد للشراكة والحوكمة والمناصرة.

الإجراء 5: اعتماد المحاضر

1-5 تنص اختصاصات لجنة مراجعة الحسابات على أن تجتمع اللجنة بصفة شخصية إلا في ظروف استثنائية. (انظر الفقرة 26).

2-5 للإسراع بتوزيع المحاضر الرسمية للجنة مراجعة الحسابات قبل الاجتماع التالي المقرر للجنة، فإنه تلزم آليات لاعتماد المحاضر بصفة رسمية خارج نطاق الاجتماعات بصفة شخصية. وفي هذه الحالة، لا يتم الاعتماد الرسمي للمحاضر إلا في الاجتماع المقرر التالي.

3-5 وبناءً على ذلك، وبموجب الفقرة 26 من الاختصاصات التي تسمح بأن تجتمع اللجنة في أماكن أخرى بموافقة رئيس المجلس التنفيذي، والفقرة 27 التي تسمح للجنة بأن تضع نظامها الداخلي، يجوز للجنة مراجعة الحسابات أن تطلب من أمانة المجلس التنفيذي تعميم المحاضر النهائية على أعضاء اللجنة لاعتمادها عن طريق البريد الإلكتروني، وطلب تصويت رسمي للاعتماد من جانب أعضاء اللجنة، وتسلم بعد التصويت عن طريق البريد الإلكتروني. ووفقاً للفقرة 28 من الاختصاصات، تعتبر المحاضر أنها اعتمدت لدى الحصول على تصويت إيجابي من غالبية الأعضاء الذين شاركوا في الاجتماع التالي للجنة، والذي توّقه المحاضر.

الإجراء 6: خطة عمل لجنة مراجعة الحسابات

1-6 بناءً على رغبات مكتب المجلس التنفيذي، تحتفظ لجنة مراجعة الحسابات بخطة عمل للجنة بمساعدة أمانة المجلس التنفيذي.

2-6 تتناول خطة العمل ثلاث وثائق تكميلية:

- خطة عمل للجنة مراجعة الحسابات تتواءم مع اختصاصات اللجنة ومصالحها، والمتوائمة مع التزاماتها بموجب الاختصاصات.
- قائمة بنود العمل يُحتفظ بها كذيل لمحاضر لجنة مراجعة الحسابات.
- التقرير السنوي للجنة مراجعة الحسابات إلى المجلس التنفيذي.

3-6 سوف تحصل خطة عمل لجنة مراجعة الحسابات على مدخلات من أصحاب المصلحة، وتضع جداول أعمال الاجتماعات الفعلية، وتوفّر مدخلات للمجلس التنفيذي بشكل عام بموجب الإطار التالي:

خطة عمل لجنة مراجعة الحسابات

<u>النتائج</u>	<u>طريقة التوثيق</u>	<u>متى</u>	<u>ماذا</u>	<u>مدخلات أصحاب المصلحة</u>
التقرير السنوي للجنة مراجعة الحسابات إلى المجلس	محضر اجتماع لجنة مراجعة الحسابات بنود عمل محضر اجتماع لجنة مراجعة الحسابات	اجتماعات لجنة مراجعة الحسابات	خطة العمل والجدول الزمني - الأسئلة	- استعراض الاختصاصات
		- مواضيع جدول الأعمال	- مواضيع للمتابعة	- مدخلات المجلس التنفيذي
		- مناقشات مكتب المجلس التنفيذي	- بنود عمل محضر الاجتماع	- مدخلات المدير التنفيذي
		- مناقشات المدير التنفيذي		- مدخلات أعضاء اللجنة
		زيارات المراقبة		- التقييم الذاتي للجنة
		استعراض الوثائق		- عرض اللجنة على مجلس البرنامج
		المكالمات الهاتفية مع الإدارة/ مكتب المفتش العام وخدمات الرقابة		

الدليل ألف للنظام الداخلي للجنة مراجعة الحسابات في برنامج الأغذية العالمي إعلان الاستقلال وبيان المصالح المالية

المادة 17 من اختصاصات لجنة مراجعة الحسابات: يوقع أعضاء اللجنة على إعلان سنوي للاستقلال وبيان عن المصالح المالية، ويقدمونها إلى رئيس المجلس التنفيذي، تبعاً لإجراءات تنشئها اللجنة بموجب قواعدها الإجرائية.

أنا، _____، العضو في لجنة مراجعة الحسابات في برنامج الأغذية العالمي أقر، بقدر علمي، بما يلي:

- ليس لي أي موقع أحتفظ به في شركات تقيم علاقة أعمال مع البرنامج.
- لم ولن أشارك في أنشطة يمكن أن تضر باستقلالي في أداء واجباتي كعضو في لجنة مراجعة الحسابات، أو يبدو أنها تضر بهذا الاستقلال.
- ليس لدي أي مصالح مالية يمكن أن تضر باستقلالي في أداء واجباتي كعضو في لجنة مراجعة الحسابات، أو يبدو أنها تضر بهذا الاستقلال.
- إنني باق على الاعتراف بمسؤوليتي عن الحفاظ، بقدر ما أستطيع، على سرية الوثائق المقدمة لي في سياق عملي في لجنة مراجعة الحسابات.
- إنني أعمل في اللجنة بصفتي الشخصية، ولا ألتمس ولا أقبل أية تعليمات لعملي في لجنة مراجعة الحسابات من أية هيئة إدارية أو سلطة أخرى داخل البرنامج أو خارجه.

(معلومات إضافية أود أن أصرح بها - اختيارية)

التوقيع: _____

التاريخ: _____

الملحق الثاني

تكوين لجنة مراجعة الحسابات

- ◀ السيد James A. Rose: من مواطني الولايات المتحدة الأمريكية. وتمتد فترة ولايته من 30 يوليو/تموز 2014 إلى 29 يوليو/تموز 2017.
- ◀ السيدة Irena Petruškevičienė: من مواطني ليتوانيا. وتمتد فترة ولايتها من 30 يوليو/تموز 2014 إلى 29 يوليو/تموز 2017.
- ◀ السيد Suresh Kana: من مواطني جنوب أفريقيا. وتمتد فترة ولايته من 15 نوفمبر/تشرين الثاني 2015 إلى 14 نوفمبر/تشرين الثاني 2018.
- ◀ السيدة Elaine June Cheung: من مواطني الصين. وتمتد فترة ولايتها من 15 نوفمبر/تشرين الثاني 2015 إلى 14 نوفمبر/تشرين الثاني 2018.
- ◀ السيد Omkar Goswami: من مواطني الهند. وتمتد فترة ولايته من 15 نوفمبر/تشرين الثاني 2015 إلى 14 نوفمبر/تشرين الثاني 2018.

الملحق الثالث

أنشطة لجنة مراجعة الحسابات أبريل/نيسان 2015 – مارس/آذار 2016			
مارس/آذار 2016	ديسمبر/كانون الأول 2015	يونيو/حزيران 2015	
√	√	√	جلسة تنفيذية مع مكتب المجلس التنفيذي
√	√	√	جلسة تنفيذية مع المدير التنفيذي
√	√	√	العمليات
		√	مسائل التقييم
√			لجنة الاستثمار
مسائل الرقابة:			
√	√	√	– المراجعة الخارجية
√	√	√	– المراجعة الداخلية
√			الكشوف المالية
√			المحاسبة
√	√	√	إدارة الأداء والمخاطر
			مسائل الموارد البشرية
√	√	√	الصوابط الداخلية
	√	√	المسائل الأخلاقية
√		√	المسائل القانونية
√	√	√	الادعاءات بأنشطة غير سليمة
√	√	√	مسائل المالية والميزانية